

160(من 514) تفسير سورة النساء (01-29) الآيات (من 01)

تفسير السعدي | كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة السمعية للعلامة المفسر الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله. يسر فريق مشروع كبار العلماء ان يقدم قراءة تفسير السعدي هذه الصيغة من صيغ الامتناع ان يمتنع ويستحب ان يصدر من مؤمن قتل مؤمن اي متعمدا وفي - 00:00:00

الاخبار بشدة تحريمه. وانه مناف للايمان اشد منافاة. وانما يصدر ذلك اما من كافر. او من فاسق قد نقص ايمانه نقصا عظيما. ويخشى عليه ما هو اكبر من ذلك فان الايمان الصحيح يمنع المؤمن من قتل اخيه الذي قد عقد الله بينه وبينه الاخوة الايمانية التي من مقتضها محبته - 00:01:10

وموالاته وازالت ما يعرض لأخيه من الأذى. واي اذى اشد من القتل. وهذا يصدقه قوله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارة يضرب بعضكم رقاب بعض. فعلم ان القتل من الكفر العملي واكبر الكبائر بعد الشرك بالله. ولما كان قوله وما كان لمؤمن ان - 00:01:30

قتل مؤمنا لفظا عاما لجميع الاحوال. وانه لا يصدر منه قتل اخيه بوجه من الوجوه. استثنى تعالى قتل الخطأ فقال الا خطأ ان المخطى الذي لا يقصد القتل غير اثم ولا متجرأ على محارم الله. ولكنه لما كان قد فعل فعلا شنيعا وصورته كافية في قبحه - 00:01:50

وان لم يقصده امر تعالى بالكافرة والدية فقال ومن قتل مؤمنا خطأ سواء كان القاتل ذكرا او انثى حرا او عبدا صغيرا او كبيرا عاقلا او مجنونا مسلما او كافرا. كما يفيده لفظ من؟ الدالة على العموم. وهذا من اسرار الاتيان بمن في هذا الموضع - 00:02:10

فان سياق الكلام يقتضي ان يقول فان قتله ولكن هذا لفظ لا يشمل ما تشمله من وسواء كان المقتول ذكرا او انثى صغيرا او كبيرا كما يفيده التنکير في سياق الشر فان على القاتل تحرير رقبة مؤمنة كفارة لذلك تكون في ماله ويشمل ذلك الصغير والكبير - 00:02:30

والذكر والانثى والصحيح والمعيب في قول بعض العلماء. ولكن الحكمة تقتضي الا يجزي عتق المعيب في الكفارة؟ لأن المقصود بالعتق نفع العتيق وملكه منافع نفسه. فاذا كان يضيع بعنته ويقاوه في الرق انفع له. فانه لا يجزي عنته. مع ان في قوله تحرير - 00:02:50

ما يدل على ذلك فان التحرير تخلص من استحققت منافعه لغيره ان تكون له. فاذا لم يكن فيه منافع لم يتصور وجود التحرير فتأمل ذلك فانه واضح. واما الدية فانها تجب على عاقلة القاتل في الخطأ وشبه العمد. مسلمة الى اهله جبرا لقلوبهم - 00:03:10

المراد باهله هنا هم ورثته. فان الورثة يرثون ما ترك الميت. فالدية داخلة فيما ترك. وللدية تفاصيل كثيرة مذكورة في كتب الفقه - وقوله الا ان يصدقوا ان يتصدقوا ورثة القتيل بالعفو عن الديمة. فانها تسقط. وفي ذلك حث لهم على العفو. لأن الله سماها صدقة - 00:03:30

والصدقة مطلوبة في كل وقت. فان كان المقتول من قوم عدو لكم اي من كفار حربين وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة. اي وليس عليكم لاهله دية لعدم احترامهم في دمائهم واموالهم. وان كان المقتول من قوم بينكم وبينهم ميثاق. فدية مسلمة الى اهله - 00:03:50

تحرير رقبة مؤمنة وذلك لاحترام اهله بما لهم من العهد والميثاق. فمن لم يجد الرقبة ولا ثمنها بان كان معسرا بذلك ليس عنده ما عن

مؤنته وحوائجه الاصلية شيء يفي بالرقبة. فصيام شهرين متتابعين. اي لا يفطر بينهما من غير عذر. فان افطر لعذر. فان - 00:04:10 عذر لا يقطع التتابع كالمرض والحيض ونحوهما. وان كان لغير عذر انقطع التتابع. ووجب عليه استئناف الصوم توبة من الله. اي هذه الكفارة التي اوجبها الله على القاتل توبة من الله على عباده ورحمة بهم. وتکفير لما عساه ان يحصل منهم من تقصير وعدم احتراز.

كما هو - 00:04:30

كثيرا للقاتل خطأ. وكان الله علينا حكيم. اي كامل العلم كامل الحكمة. لا يخفى عليه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء. ولا اصغر من ذلك ولا اكبر في اي وقت كان واي محل كان. ولا يخرج عن حكمته من المخلوقات والشائع شيء. بل كل ما خلقه وشرعه فهو متضمن - 00:04:50

لغاية الحكمة ومن علمه وحكمته ان اوجب على القاتل كفارة مناسبة لما صدر منه. فانه تسبب لاعدام نفس محترمة. واخراجها من الوجود الى فناسب ان يعتق رقبة ويخرجها من رق العبودية للخلق. الى الحرية التامة. فان لم يجد هذه الرقبة صام شهرين متتابعين.

فاخراج نفسه - 00:05:10

من رق الشهوات واللذات الحسية القاطعة للعبد عن سعادته الابدية. الى التعبد لله تعالى بتركها تقبلا الى الله. ومدتها تعالى بهذه المدة كثيرة الشاقة في عددها ووجوب التتابع فيها ولم يشرع الاطعام في هذا الموضع لعدم المناسبة بخلاف الظهار كما سيأتي ان شاء الله تعالى - 00:05:30

ومن حكمته ان اوجب في القتل الدية ولو كان خطأ. لتكون رادعة وكافية عن كثير من القتل. باستعمال الاسباب العاصمة عن ذلك. ومن حكمته ان وجبت على العاقلة في قتل الخطأ باجماع العلماء لكون قاتل لم يذنب فيشق عليه ان يحمل هذه الدية الباهظة فناسب ان يقوم بذلك - 00:05:50

من بينه وبينهم المعاونة والمناصرة. والمساعدة على تحصيل المصالح وكف المفاسد. ولعل ذلك من اسباب منعهم لمن يعقلون عنه من القتل حذرا من تحميлем ويخف عنهم بسبب توزيعه عليهم بقدر احوالهم وطاقتهم. وخففت ايضا بتأجيلها عليهم ثلاث سنين. ومن حكمته وعلمه ان جبر اهل القتيل - 00:06:10

عن مصيبيتهم بالدية التي اوجبها على اولياء القاتل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاءه جهنم خالدا فيها فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. تقدم ان الله اخبر انه لا - 00:06:30 قتل المؤمن من المؤمن. وان القتل من الكفر العملي. وذكر هنا وعيد القاتل عمدا. وعيدها ترghost له القلوب. وتنصع له الافندة. وتنزعج منه اولو العقول فلم يرد في انواع الكبائر اعظم من هذا الوعيد. بل ولا مثله الا وهو الاخبار بان جزاءه جهنم. اي فهذا الذنب العظيم قد انتهض - 00:07:04

ان يجازى صاحبه بجهنم بما فيها من العذاب العظيم والخزي المهين وسخط الجبار وفوات الفوز والفالح وحصول الخيبة والخسار عيادة بالله من كل سبب يبعد عن رحمته. وهذا الوعيد له حكم امثاله من نصوص الوعيد. على بعض الكبائر والمعاصي بالخلود في النار. او حرمان الجنة - 00:07:24

وقد اختلف الائمة رحمهم الله في تأويلها مع اتفاقهم على بطلان قول الخوارج والمعتزلة. الذين يخلدونهم في النار ولو كانوا موحدين في تأويلها ما قاله الامام المحقق شمس الدين ابن القيم رحمة الله في المدارج فانه قال بعدما ذكر تأويلات الائمة في ذلك وانتقد - 00:07:44

فقال وقالت فرقه هذه النصوص وامثالها مما ذكر فيه المقتضي للعقوبة. ولا يلزم من وجود مقتضي الحكم وجوده. فان الحكم انما بوجود مقتضيه وانتفاء موانعه. وغاية هذه النصوص الاعلام بان كذا سبب للعقوبة ومقتض لها. وقد قام الدليل على ذكر الموانع - 00:08:04

فبعضها بالاجماع وبعضها بالنص. فالنوبة مانع بالاجماع. والتوحيد مانع بالنصوص المتوترة. التي لا مدفع لها. والحسنات العظيمة الماحية مانعة والمصائب الكبار المكفرة مانعة واقامة الحدود في الدنيا مانع بالنص ولا سبيل الى تعطيل هذه النصوص فلابد من

من الجانبيين ومن هنا قامت الموازنة بين الحسنات والسيئات اعتباراً بمقتضى العقاب ومانعه واعمالاً لارجحها. قالوا وعلى هذا بناء مصالح الدارين ومفاسدهما. وعلى هذا بناء الاحكام الشرعية والاحكام القدريّة. وهو مقتضى الحكمة السارية في الوجود. وبه ارتباط الاسباب - 00:08:44

ومسبباتها خلقاً واماًراً. وقد جعل الله سبحانه لكل ضداً يدافعه ويقاومه. ويكون الحكم للغلب منهم. فالقوّة قضية للصحة والعافية وفساد الاخلاق ويفيها مانع من عمل الطبيعة وفعل القوّة. والحكم للغالب منهم. وكذلك قوى الادوية والامراض - 00:09:04

والعبد يكون فيه مقتضى للصحة ومقتضى للعطب. واحدهما يمنع كمال تأثير الآخر ويقاومه. فإذا ترجح عليه وقهقه كان التأثير ومن هنا يعلم انقسام الخلق الى من يدخل الجنة ولا يدخل النار. وعكسه ومن يدخل النار ثم يخرج منها ويكون مكثه فيها بحسب ما فيه من - 00:09:24

مقتضى المكث في سرعة الخروج وبطئه. ومن له مصيرة منورة يرى بها كل ما اخبر الله به في كتابه. ومن امر المعادي وتفاصيله حتى كأنه يشاهده رأي عين ويعلم ان هذا هو مقتضى الهيّته سبحانه. وربوبيته وعزته وحكمته. وأنه يستحيل عليه خلاف ذلك. ونسبة - 00:09:44

ذلك اليه نسبة ما لا يليق به اليه. فيكون نسبة ذلك الى بصيرته. كنسبة الشمس والنجوم الى بصره. وهذا يقين اليمان. وهو الذي تحرق السينات كما تحرق النار الحطب. وصاحب هذا المقام من اليمان. يستحيل اصراره على السينات. وان وقعت منه وكثرة. فان ما معه من نور - 00:10:04

اليمان يأمره بتجديد التوبية كل وقت. بالرجوع الى الله في عدد انفاسه. وهذا من احب الخلق الى الله. انتهي كلامه. قدس الله روحه وجزاه عن الاسلام وال المسلمين خيراً ان الله كان بما تعلمون خبيراً. يأمر تعالى عباده المؤمنين اذا خرجوا جهاداً في سبيله وابتغاء مرضاته. ان يتبيّنوا - 00:10:24

ويثبت في جميع امورهم المشتبهة فان الامور قسمان واضحة وغير واضحة. فالواضحة البينة لا تحتاج الى تثبت وتبيّن. لأن كذلك تحصيل حاصل. واما الامور المشكّلة غير الواضحة فان الانسان يحتاج الى التثبت فيها والتبيّن. ليعرف هل يقدم عليها ام لا. فان التثبت - 00:11:14

ففي هذه الامور يحصل فيه من الفوائد الكثيرة والكاف لشروع عظيمة. ما به يعرف دين العبد وعقله ورذانته بخلاف المستعجل للامور في بدايته قبل ان يتبيّن له حكمها فان ذلك يؤدي الى ما لا ينبغي. كما جرى لهؤلاء الذين عاتبهم الله في الاية. لما لم يتثبتوا وقتلوا من - 00:11:34

عليهم وكان معه غنيمة له او مال غيره. ظناً انه يستكفي بذلك قتلهم. وكان هذا خطأ في نفس الامر. فلهذا عاتبهم بقوله ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمناً. تبتغون عرض الحياة الدنيا. فعند الله مغافن كثيرة. اي فلا يحملنكم العرب الفاني القليل - 00:11:54

على ارتكاب ما لا ينبغي فيفوتكم ما عند الله من الثواب الجزيل الباقي. فما عند الله خير وابقى. وفي هذا اشارة الى ان العبد ينبغي له اذا رأى هذا واعي نفسه مائلاً الى حالة له فيها هو. وهي مضره له ان يذكرها ما اعد الله لمن نهى نفسه عن هواها. وقدم مرضاة الله - 00:12:14

على رضا نفسه فان في ذلك ترغيباً للنفس في امثال امر الله. وان شق ذلك عليها. ثم قال تعالى مذكراً لهم بحالهم الاولى قبل هدايتهم الى الاسلام كذلك كنتم من قبل. فمن الله عليكم اي فكما هداكم بعد ضلالكم. فذلك يهدي غيركم. وكما ان الهدایة حصلت لكم - 00:12:34

شيئاً فشيئاً كذلك غيركم. فننظر الكامل لحاله الاولى الناقصة. ومعاملته لمن كان على مثلاها. بمقتضى ما يعرف من حاله الاولى دعاءه له بالحكمة والموعظة الحسنة. من اكبر الاسباب لنفعه وانتفاعه. ولهذا اعاد الامر بالتبين فقال فتبيّنوا. فإذا كان من خرج - 00:12:54

للجهاد في سبيل الله ومجاهدة اعداء الله. وقد استعد بانواع الاستعداد للايقاع بهم. مأموراً بالتبين لمن القى اليه السلام. وكانت

القرينة في انه انما سلم تعوضا من القتل وخوفا على نفسه. فان ذلك يدل على الامر بالتبين والتثبت في كل الاحوال التي يقع فيها

نوع اشتباه - 00:13:14

يتثبت فيها العبد حتى يتضح له الامر. ويبين الرشد والصواب. ان الله كان بما تعلمون خبيرا. فيجازي كل ما عمله ونواه بحسب ما علمه من احوال عباده ونياتهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم - 00:13:34

اي لا يستوي من جاهد من المؤمنين بنفسه وماله. ومن لم يخرج للجهاد ولم يقاتل اعداء الله. فيه الحث على الخروج للجهاد والترغيب في ذلك والترهيب من التكاسل والقعود عنه من غير عذر. واما اهل الضرر كالمريض والاعمى والاعرج. والذي لا يجد ما يتجهز به - 00:14:04

انهم ليسوا بمنزلة القاعدين من غير عذر. فمن كان من اولي الضرر راضيا بقعوده لا ينوي الخروج في سبيل الله. لولا وجود المانع ولا يحدث نفسه بذلك فانه بمنزلة القاعد لغير عذر. ومن كان عازما على الخروج في سبيل الله لولا وجود المانع. يتمنى بذلك ويحدث به نفسه فانه - 00:14:44

في منزلة من خرج للجهاد لان النية الجازمة اذا اقتنى بها مقدورها من القول او الفعل ينزل صاحبها منزلة الفاعل. ثم صرخ تعالى بتفضيل المجاهدين على القاعدين بالدرجة اي الرفعة وهذا تفضيل على وجه الاجمال. ثم صرخ بذلك على وجه التفصيل ووعدهم بالمعفورة الصادرة من ربهم - 00:15:04

والرحمة التي تشتمل على حصول كل خير واندفاع كل شر. والدرجات التي فصلها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه في الصحيحين ان في الجنة مئة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض. اعدها الله للمجاهدين في سبيله. وهذا الثواب الذي رتبه الله على الجهاد - 00:15:24

نظير الذي في صورة الصف في قوله يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم؟ تؤمنون بالله ورسوله في سبيل الله باموالكم وانفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار - 00:15:44
ومساكن طيبة في جنات عدن. ذلك الفوز العظيم. وتأمل حسن هذا الانتقال من حالة الى اعلى منها. فانه نفي التسوية اولا بين المجاهد وغيره ثم صرخ بتفضيل المجاهد على القاعد بدرجة. ثم انتقل الى تفضيله بالمعفورة والرحمة والدرجات. وهذا الانتقال من حالة الى اعلى - 00:16:04

عند التفضيل والمدح او النزول من حالة الى ما دونها عند القدح والذم احسن لفظا و الواقع في النفس. وكذلك اذا فضل تعالى شيئا على شيء وكل منهما له فضل احترز بذلك الفضل الجامع للامرين لان لا يتوجه احد ذم المفضل عليه. كما قال هنا وكل وعد الله الحسنى - 00:16:24

وكما قال تعالى في الايات المذكورة في الصف في قوله وبشر المؤمنين وكما في قوله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقال اي ممن لم يكن كذلك. ثم قال وكل وعد الله الحسنى. وكما قال تعالى فهمنها سليمان وكلنا اتينا حكما وعلما - 00:16:44
فينبغي لمن بحث في التفضيل بين الاشخاص والطوائف والاعمال ان يتفطن لهذه النكتة. وكذلك لو تكلم في ذم الاشخاص والمقالات ذكر ما تجتمع فيه عند تفضيل بعضها على بعض. لئلا يتوجه احد ذم المفضل قد حصل له الكمال. كما اذا قيل النصارى خير من المجوس. فليقل مع ذلك - 00:17:04

وكل منهما كافر. والقتل اشنع من الزنا. وكل منهما معصية كبيرة. حرمتها الله ورسوله واجر عنها. ولما وعد المجاهدين بالمعفورة الصادرين عن اسمه الكريمين الغفور الرحيم. ختم هذه الاية بهما فقال وكان الله غفورا رحيم - 00:17:24

لنتوفاه الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم هم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا لم تكن ارض الله واسعة فاولئك مأواهم جهنم مصيرها هذا الوعبد الشديد لمن ترك الهجرة مع قدرته عليها حتى مات. فان الملائكة الذين يقبضون روحه - 00:17:44

يوبخونه بهذا التوبیخ العظيم. ويقولون لهم فيما كنتم اي على اي حال كنتم؟ وبما شيء تمیزتم عن المشرکین؟ بل كثرتم احدهم

وربما ظاهرت موهوم على المؤمنين وفانتكم الخير الكثير والجهاد مع رسوله. والكون مع المسلمين ومعاونتهم على اعدائهم. قالوا -

00:18:24

مستضعفين في الارض اي ضعفاء مقهورين مظلومين. ليس لنا قدرة على الهجرة وهم غير صادقين في ذلك. لأن الله وبخهم وتوعدهم ولا يكلف الله نفسها الا وسعها. واستثنى المستضعفين حقيقة. ولهذا قالت لهم الملائكة الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها - 00:18:44

وهذا استفهام تقرير اي قد تقرر عند كل احد ان ارض الله واسعة فحيث ما كان العبد في محل لا يتمكن فيه من اظهار دينه فان له متسعا فسحة من الارض يتمكن فيها من عبادة الله. كما قال تعالى يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فايادي فاعبدون. قال الله عنها

00:19:04 -

هؤلاء الذين لا اعذر لهم فاولئك مأواهم جهنم وساعتها مصيرها. وهذا كما تقدم فيه ذكر بيان السبب الموجب. فقد يترتب عليه مقتضاه مع اجتماع شروطه وانتفاء موانعه وقد يمنع من ذلك مانع. وفي الآية دليل على ان الهجرة من اكبر الواجبات وتركها من المحرمات بل

00:19:24 -

من الكبائر وفي الآية دليل على ان كل من توفي فقد استكمل واستوفى ما قدر له من الرزق والاجل والعمل. وذلك مأخوذ من لفظ توفي فانه يدل على ذلك لانه لو بقي عليه شيء من ذلك لم يكن متوفيا. وفيه الايمان بالملائكة ومدحهم. لأن الله ساق ذلك -

00:19:44

خطاب لهم على وجه التقرير والاستحسان منهم. وموافقته لمحله ثم استثنى مستضعفين عن الحقيقة الذين لا قدرة لهم على الهجرة بوجه من الوجوه. ولا يهتدون سبيلا. فهؤلاء قال الله فيهم فاولئك عسى الله ان يعفو - 00:20:04

وعنهم وكان الله عفوا غفورا. وعسى ونحوها واجب وقوعها من الله تعالى. بمقتضى كرمه واحسانه. وفي الترجية بالثواب من عمل بعض الاعمال فائدة وهو انه قد لا يوفيه حق توفيته ولا يعمله على الوجه اللائق الذي ينبغي بل يكون مقصرا فلا يستحق ذلك -

00:20:44

والله اعلم. وفي الآية الكريمة دليل على ان من عجز عن المأمور من واجب وغيره فانه معذور. كما قال تعالى في العاجزين عن الجهاد ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج. ولا على المريض حرج. وقال في عموم الاوامر. فاتقوا الله ما استطعتم. وقال النبي صلى الله عليه - 00:21:04

وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ولكن لا يعذر الانسان الا اذا بذل جهده وسدت عليه ابواب الحيل لقوله لا يستطيعون حيلة وفي الآية تنبية على ان الدليل في الحج والعمرة ونحوهما مما يحتاج الى سفر من شروط الاستطاعة - 00:21:24

فقد وقع اجره على الله وكان الله غفورا رحيمها. هذا فيه بيان الحث على الهجرة ترغيب ببيان ما فيها من المصالح فوعد الصادق في وعده ان من هاجر في سبيله ابتغاء مرضاته انه يجد مraigما في الارض وسعه فالمراغم - 00:21:44

على مصالح الدين والاسعة على مصالح الدنيا. وذلك ان كثيرا من الناس يتوجهون ان في الهجرة شتانا بعد الالفة وفقرها بعد الغنى وبعد العز وشدة بعد الرخاء. والامر ليس كذلك. فان المؤمن ما دام بين اظهار المشركين. فدينه في غاية النقص لا في العبادات القاصرة عليه

00:22:24 -

الصلة ونحوها ولا في العبادات المتعدية. كالجهاد بالقول والفعل وتواتع ذلك. لعدم تمكنه من ذلك. وهو بصدق ان يفطن عن دينه خصوصا ان كان مستضعفما. فاذا هاجر في سبيل الله تمك من اقامة دين الله وجهاد اعداء الله. ومراغمتهم فان المراغمة اثم -

00:22:44

جامع لكل ما يحصل به اغاظة لاعداء الله من قول وفعل. وكذلك يحصل له سعة في رزقه. وقد وقع كما اخبر الله تعالى واعتبر ذلك الصحابة رضي الله عنهم فانهم لما هاجروا في سبيل الله وتركوا ديارهم وارادهم واموالهم لله. كمل بذلك ايمانهم. وحصل لهم من الايمان النام - 00:23:04

والجهاد العظيم والنصر لدين الله. ما كانوا به أئمة لمن بعدهم. وكذلك حصل لهم مما يترتب على ذلك من الفتوحات والغنائم. ما كانوا به اغنى الناس وهكذا كل من فعل فعلهم حصل له ما يحصل لهم الى يوم القيمة. ثم قال ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله

اي قاصدا ربه ورضاه ومحبة لرسوله ونصرالدين الله. لا لغير ذلك من المقاصد. ثم يدركه الموت بقتل او غيره. فقد وقع اجره على الله. اي فقد حصل له اجر المهاجر الذي ادرك مقصوده بضمان الله تعالى. وذلك لانه نوى وجزم وحصل منه ابتداء وشروع في العمل -

00:23:44

المنيبين - 00:24:04

الى ربهم رحيمًا بجميع الخلق. رحمة اوجدهم وعافتهم. ورزقهم من المال والبنين والقوة وغير ذلك. رحيمًا بالمؤمنين. حيث وفقهم للايمان وعلمهم من العلم ما يحصل به اليقان. وييسر لهم اسباب السعادة والفلاح. وما به يدركون غاية الارباح. ويسيرون من رحمته و- 00:24:24

00:24:24

بـه ما لـا عـيـن رـأـيـت وـلـا اـذـن سـمـعـت وـلـا خـطـر عـلـي قـلـب بـشـر. فـنـسـأـل الله عـلـيـه بـشـرـه بـشـرـه خـيـرـه بـشـرـه بـشـرـه ما عـنـدـنـا - 44:24:00